

قرار إداري رقم (232) لسنة 2020
بشأن
منح بعض موظفي إدارة الزراعة والري في بلدية دبي صفة الضبطية القضائية

مدير عام بلدية دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (32) لسنة 2015 بشأن الجريدة الرسمية لحكومة دبي، وعلى القانون رقم (8) لسنة 2016 بشأن تنظيم منح صفة الضبطية القضائية في حكومة دبي ولائحته التنفيذية، وعلى أمر تأسيس مجلس بلدية دبي لسنة 1961، ويُشار إليها فيما بعد بـ "البلدية"، وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (32) لسنة 2018 باعتماد الهيكل التنظيمي لبلدية دبي، وعلى الأمر المحلي رقم (9) لسنة 1961 بشأن إعداد وتعهد أشجار الشوارع وجنائن عامة وفسحات ومنتزهات وميادين للرياضة وقاعات عامة، وعلى الأمر المحلي رقم (40) لسنة 1989 بشأن الشروط الواجب توافرها في الأسمدة العضوية المستوردة أو المصنعة محلياً وتعديلاته، وعلى الأمر المحلي رقم (54) لسنة 1990 بشأن تنظيم وترخيص الشركات العاملة في مجال قطاع الزراعة في إمارة دبي، وعلى الأمر المحلي رقم (59) لسنة 1991 بشأن الشروط العامة الواجب توافرها في مستودعات الأسمدة الكيماوية ومعامل السماد العضوي في إمارة دبي، وعلى الأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وعلى القرار التنظيمي رقم (12) لسنة 1998 بشأن حظر قطع أو اقتلاع النباتات أو الأشجار أو المزروعات في الساحات والميادين والحدائق والمرافق العامة في إمارة دبي،

قررنا ما يلي:

منح صفة الضبطية القضائية
المادة (1)

يُمنح موظفو إدارة الزراعة والري التابعة لقطاع خدمات البنية التحتية في البلدية، المبيّنة أسماؤهم ومسمياتهم الوظيفية في الجدول المُلحق بهذا القرار، صفة الضبطية القضائية في إثبات الأفعال التي ترتكب بالمخالفة لأحكام التشريعات التالية والقرارات الصادرة بموجبها:

1. الأمر المحلي رقم (9) لسنة 1961 المُشار إليه.
 2. الأمر المحلي رقم (40) لسنة 1989 المُشار إليه.
 3. الأمر المحلي رقم (54) لسنة 1990 المُشار إليه.
 4. الأمر المحلي رقم (59) لسنة 1991 المُشار إليه.
 5. الأمر المحلي رقم (11) لسنة 2003 المُشار إليه.
 6. القرار التنظيمي رقم (12) لسنة 1998 المُشار إليه.
- ويُشار إليها في هذا القرار بـ "التشريعات".

واجبات مأموري الضبط القضائي
المادة (2)

يجب على الموظفين الممنوحين صفة الضبطية القضائية بموجب المادة (1) من هذا القرار، الالتزام بما يلي:

1. أحكام التشريعات، ومراعاة الإجراءات المنصوص عليها فيها عند قيامهم بمهامهم.

2. التحقق من التزام الأشخاص المخاطبين بأحكام التشريعات، بالواجبات التي تفرضها عليهم، وعدم مخالفتهم لأحكامها.
3. ضبط المخالفات المُكلّفين باستقصائها وجمع المعلومات والأدلة المتعلقة بها، وفقاً للأصول المرعية في هذا الشأن.
4. تلقي التبليغات والشكاوى التي ترد إليهم في شأن المخالفات التي تتصل بوظائفهم، وفقاً للإجراءات المعتمدة في هذا الشأن.
5. اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة للمحافظة على كافة الأدلة المتعلقة بالمخالفة المرتكبة.
6. تحرير محضر ضبط بالوقائع والإجراءات التي تم اتخاذها من قبلهم.
7. التحلي بالنزاهة، والأمانة الوظيفية، والحيدة والموضوعية.
8. إبراز ما يُثبت صفاتهم عند مباشرة المهام المنوطة بهم.
9. عدم استغلال صفة الضبطية القضائية لتحقيق مصالح أو منافع شخصية.

صلاحيات مأموري الضبط القضائي المادة (3)

- يكون للموظفين الممنوحين صفة الضبطية القضائية بموجب هذا القرار ممارسة الصلاحيات التالية:
1. الاستعانة بأفراد الشرطة عند الاقتضاء.
 2. الاستعانة بالخبراء والمترجمين عند الضرورة.
 3. سماع وتدوين أقوال مقدمي البلاغات والشهود.
 4. إجراء المعاينة، وتوجيه الأسئلة والاستيضاحات، ودخول الأماكن المُصرّح لهم بدخولها لجمع المعلومات المتعلقة بالمخالفة المرتكبة.

الإجراءات التنفيذية المادة (4)

- يتولى مدير إدارة الزراعة والري في قطاع خدمات البنية التحتية البلدية اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار، بما في ذلك:
1. إصدار البطاقات التعريفية لمأموري الضبط القضائي المشمولين بأحكام هذا القرار.
 2. اعتماد نماذج محاضر ضبط المخالفات بما تتضمنه من بيانات أساسية، وبما يتفق وأحكام القانون رقم (8) لسنة 2016 ولائحته التنفيذية المشار إليهما.

السريان والنشر المادة (5)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

داوود عبدالرحمن الهاجري
المدير العام

صدر في دبي بتاريخ 2 نوفمبر 2020 م
الموافق 16 ربيع الأول 1442 هـ

جدول
بتحديد الأسماء والمسميات الوظيفية لموظفي إدارة الزراعة والري في قطاع خدمات
البنية التحتية في بلدية دبي الممنوحين صفة الضبطية القضائية

م	اسم الموظف	الرقم الوظيفي	المسمى الوظيفي
1	ابراهيم حسين مام خير	22542	مهندس أنظمة ري أول
2	احمد الهادي البشرى الياس	19331	مراقب زراعي أول
3	أحمد حسن على عويضة	20010	مراقب زراعي أول
4	احمد خدا داد علي الشمل	27833	مراقب حماية مزروعات
5	اسامة محمد عبدالعظيم السيد سلامة	22416	مراقب زراعي أول
6	اسراء ابراهيم غلوم رضا	24584	رئيس شعبة تشغيل وصيانة شبكة ري ديرة
7	الشيلي احمد يوسف محمد	27531	مراقب زراعي
8	ايمن أحمد عبدالله شرارة	28286	مراقب زراعي
9	حسن علي حسن شمشون العرب	22788	مراقب حماية مزروعات رئيسي
10	حصة إسماعيل عبدالله احمد العطار	23828	رئيس شعبة تنفيذ مشاريع الزراعة التجميلية
11	خالد عبدالعزيز محمد المزين	28971	مراقب زراعي
12	سيف الدين محمد احمد الكنان	14765	مراقب زراعي أول
13	صفوت حسن محمد عمر	22950	مراقب زراعي أول
14	عبدالرحمن بابكر احمد المصطفى	18728	مراقب زراعي أول
15	علاء البيلي عبدالمنعم محمد الجارح	27934	مفتش زراعي
16	فاروق محمد أمين محمود محمد المرزوقي	16945	رئيس شعبة تشغيل وصيانة شبكة ري بر دبي
17	محمد السيد سلامه علي صباح	2311	مراقب زراعي أول
18	محمد رسمي قمر غنيم الفقي	27996	مراقب زراعي
19	محمد صلاح رضوان محمد	18948	مراقب زراعي أول
20	محمد عبدالعال محمد الصعيدي	29026	مراقب زراعي أول
21	نسيم عبدالملك عبدالله النقيب	21795	محلل كيميائي زراعي
22	هشام السيد عبدالله وهدان	10505	مراقب زراعي أول
23	هيثم عوض السيد موسى	20317	مراقب زراعي أول
24	وليد ابراهيم عبده علي	11338	مراقب زراعي أول